



الهيئة العامة للمعلومات المدنية
THE PUBLIC AUTHORITY FOR CIVIL INFORMATION



Ref:

المرجع:

Date:

التاريخ:

قرار رقم 2021/1

بالغاء القرار رقم 2013/1

بشأن البطاقة المدنية لبعض الشرائح من غير الكويتيين

وزير الأشغال العامة

ووزير الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للمعلومات المدنية

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم 82/32 في شأن نظام المعلومات المدنية.
- المرسوم بقانون رقم (1992/116) في شأن التنظيم الإداري وتحديد الاختصاصات والتفويض فيها.
- قرارات رئيس مجلس إدارة الهيئة أرقام (1985/4، 1988/6، 1992/3، 1998/1) بشأن البطاقة المدنية.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2009/2) بشأن البطاقة المدنية.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2012/1) بشأن إصدار البطاقة المدنية المزودة بشريحة إلكترونية لغير الكويتيين.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2013/1) بشأن البطاقة المدنية لبعض الشرائح من غير الكويتيين.
- قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (2016/1) بشأن رسوم البطاقة المدنية.

وبناء على عرض السيد / مدير عام الهيئة العامة للمعلومات المدنية.

قرار

(مادة أولى)

يلغى القرار رقم (2013/1) بشأن البطاقة المدنية لبعض الشرائح من غير الكويتيين .

(مادة ثانية)

يستمر الاعتماد بالبطاقة المدنية غير المزودة بشريحة إلكترونية الصادرة لغير الكويتيين ، وذلك إلى حين انتهائها .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الهيئة العامة للمعلومات المدنية
THE PUBLIC AUTHORITY FOR CIVIL INFORMATION



Ref:

المرجع:

Date:

التاريخ:

(مادة ثالثة)

على كافة جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار - ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الأشغال العامة
ووزير الدولة لشئون الاتصالات
وتكنولوجيا المعلومات
رئيس مجلس إدارة الهيئة

د. رفا عبد الله عبد الرحمن الفارس



صدر في: 14 / 12 / 2021 م
الموافق: 10 / 5 / 1443 هـ